

النظري في منازعة الإيجارية

إجراءات تقديم الخدمة		
مكان تنفيذ الخطوة	الخطوة	القائم بالخطوة
مكتب مقر لجان فض المنازعات الإيجارية	استقبال الطلب والمرفقات والتأكد من صحتها (عقد الإيجار تم تسجيله من قبل البلدية التي تتبع لها العين المؤجرة)	موظف توثيق عقود الإيجار
مكتب مقر لجان فض المنازعات الإيجارية	مراجعة الطلب والمرفقات والبيانات	موظف الاستقبال
مكتب مقر لجان فض المنازعات الإيجارية	تحصيل الرسوم المقررة	الصندوق
مكتب مقر لجان فض المنازعات الإيجارية	استلام إيصال الدفع وتحديد موعد مع الجلسة ونوع اللجنة المختصة	موظف الاستقبال
مكتب مقر لجان فض المنازعات الإيجارية	التأكد من وجود كافة المستندات ومن ثم تسجيل الطلب في السجل الخاص باللجنة وعمل محضر ورول جلسه وإعلان تاريخ موعد الجلسة	أمين سر اللجنة
مكتب مقر لجان فض المنازعات الإيجارية	تسليم الطالب: نسخه من صحيفة افتتاح الطلب وصورة من مذكرة الطلب ويقوم الطالب بالتوقيع على الاستلام	موظف تسليم الطلبات
مكتب مقر لجان فض المنازعات الإيجارية	النظري في الطلب واتخاذ الإجراء التالي: <ul style="list-style-type: none"> ▪ قرار نهائي (يتم الفصل في موضوع النزاع) ▪ قرار بتأجيل الدعوى ▪ قرار بشطب الدعوى ▪ قرار تمهيدي بنذب خبير 	اللجنة
لجان فض المنازعات الإيجارية	في حال ندب الخبير يتم إخطار الطالب لإيداع مبلغ في حساب اللجنة لصالح الخبير	أمين السر
مكتب مقر لجان فض المنازعات الإيجارية	إيداع المبلغ المقرر لصالح الخبير في حساب اللجنة	الطالب
وزارة العدل	الاستماع إلى إفادة كل من الطالب والمطلوب ضده ومن ثم معاينة العين وإعداد تقرير للجنة	الخبير المختص
وزارة العدل	إصدار القرار	القاضي
60-30 يوماً	الوقت الإجمالي	